

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الأربعة عشر مواطناً (أولهم السيد / أيمن إبراهيم

عمر عباس - وآخرهم السيد / محمد لطفى عبد الرحمن علام) المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٥/٩

وزير الداخلية

هيب العادلى

بيسان

باسماء طالبى الإثن بالتجنس بجنسيات اجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسل
الألمانية	القاهرة ١٩٦٢/٩/١٩	السيد / أيمن إبراهيم عمر عباس	١
»	القاهرة ١٩٦٥/١٢/٦	السيد / حسن طلعت عبد الحافظ حسن	٢
»	السويس ١٩٦٨/١٢/١٦	السيد / ياسر إسماعيل إبراهيم سعد	٣
النمساوية	القاهرة ١٩٦٠/٤/١٠	السيد / علاء سيف الدين أحمد محمد	٤
»	أسيوط ١٩٦٩/٤/١٣	السيد / أميل يوسف باسيلي تادرس	٥
»	القاهرة ١٩٧٧/٧/١٣	السيد / مايكل إدوارد حبيب قريصة	٦
»	أسيوط ١٩٦٦/٢/١٩	السيد / محمد سامع عبد الكريم شاكرا	٧
»	الإسماعيلية ١٩٦٢/٦/٢٨	السيد / مصطفى إبراهيم محمد محمد	٨
»	الإسكندرية ١٩٦٥/٧/١٨	السيد / إدوار فوزى ميخائيل نخلة	٩
»	القاهرة ١٩٦٩/٣/٢٤	السيد / محمد هاشم محمد فرج	١٠
»	الشرقية ١٩٧٢/٧/٦	السيدة / مرفت جاد الله جودة لاندويوس	١١
»	الإسكندرية ١٩٦٧/٦/٥	السيدة / انتصار محمود عقبي عزب	١٢
»	القاهرة ١٩٦١/٨/٦	السيدة / وجيهة حبيب عبد القلوس أفلاديوس	١٣
الهولندية	بورسميد ١٩٦٠/٧/٢	السيد / محمد لطفي عبد الرحمن علام	١٤